

مجازر 08 ماي 1945 من منظور القانون الدولي

The massacres of May 8, 1945 from the perspective of international law

د. جمال غمبازة

جامعة عبد الرحمان بن خلدون (تيارت)

djamel.ghembaza@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2025/05/09.. تاريخ القبول: 2025/05/29 تاريخ النشر: 2025/6/27

الملخص:

يتناول المقال موضوع جرائم الاستعمار الفرنسي في الجزائر طيلة 132 من الاستعمار، و لعلّ مجازر 8 ماي 1945 بسطيف وقالة و خراطة أبلغ دليل على همجية الاستعمار الفرنسي وقبحه، فهذا الأخير لم يتوان في استخدام كل أساليب الإبادة والقمع اتجاه الجزائريين طيلة السبعة عقود من القرن التاسع عشر، والملاحظ أن هذه الجرائم وإن تمّت الكتابة عنها ولكن ليس بالقدر الذي يصور همجية هذا المستعمر الفرنسي لكن جريمة 8 ماي 1945 توفرت كل وسائل المعروفة آنذاك بالخصوص الصحف والجرائد والإذاعات والكتابات الموضوعية لتصوير هذه الجرائم بكل تفاصيلها، وقد تصاف أيضا مع هذه الجرائم انعقاد اجتماعات هيأت لتأسيس منظمة الأمم المتحدة وتطبيق بنود الأطلسي والتي من بينها حق تقرير مصير الشعوب المستعمرة.

المقال الذي بين أيدينا، يسلط الضوء على موقف القانون الدولي والمواثيق الدولية من هذه الجرائم، ويفصل في طبيعة الجرائم ودرجة التقاضي وإن طال الأمد وقدمت الأحداث.

الكلمات المفتاحية: جرائم الاستعمار - مجازر - التصفية العرقية - القانون الدولي -
الاعتذار الرسمي.

Abstract :

The article deals with the crimes of French colonialism in Algeria throughout the 132 years of colonialism. Perhaps the massacres of May 8, 1945 in Setif, Guelma and Kherrata are the most eloquent evidence of the barbarism and ugliness of French colonialism. The latter did not hesitate to use all methods of genocide and oppression against Algerians throughout the seven decades of the nineteenth century. It is noteworthy that these crimes, although they were written about, were not to the extent that depicts the barbarism of this French colonialist. However, the crime of May 8, 1945 provided all the means known at that time, especially newspapers, journals, radio and objective writings, to depict these crimes in all their details. These crimes were also accompanied by meetings that prepared for the establishment of the United Nations and the implementation of the Atlantic clauses, including the right to self-determination for colonized peoples.

The article at hand sheds light on the position of international law and international conventions on these crimes, and details the nature of the crimes and the degree of litigation, whether the period is prolonged and the events are advanced.

Keywords: colonial crimes - massacres - ethnic cleansing - international law - official apology.

المقدمة:

تعتبر مجازر 08 ماي 1945 إحدى فصول جرائم الاحتلال الفرنسي المتواصلة منذ وطئت أقدام الاستعمار الفرنسي الجزائر في جوان 1830، ورغم تجنيد آلاف الجزائريين في الحرب العالمية الثانية على غرار الحرب العالمية الأولى للدفاع عن الشرف والتهديد الوجودي للدولة الفرنسية والذي حصل مع السنوات الأولى للحرب العالمية الثانية مقابل دول المحور سواء الفاشية وبالأخص العدو اللدود النازيين الألمان، بل الأمر والادهى هي نكث وتراجع الاحتلال الفرنسي عن وعده بمنح الجزائريين الاستقلال بعد القضاء على دول المحور، وهذا خاصة مع تغير النظام الدولي الجديد وبروز قوتين عسكريتين لعبتا دورا حاسما في إدارة الحرب العالمية الثانية وهما الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي وتدمير النازية والفاشية وبالتالي تغير موازين القوى دوليا، والاعتراف من الدول الأوروبية الغربية المحتلة لعشرات الدول في إفريقيا وآسيا بحق تقرير المصير، وأن منظومة المجتمع الدولي قد تغيرت، إلا أن الاحتلال الفرنسي على عكس الامبراطوريات الأوروبية كالمملكة المتحدة وإسبانيا وبلجيكا وهولندا لم تعترف أن النظام الدولي قد تغير وأن عهد الامبراطورية المحتلة لعشرات الدول قد ولى إلى غير رجعة، تعنت الاحتلال الفرنسي دفعه إلى محاولة الاحتفاظ بهذه الامبراطورية بأي ثمن، والجزائر من الدول التي كانت يعتبرها الاحتلال الفرنسي جزء من الاقاليم الفرنسية لما وراء البحار بقوانين منافية لمنطق التاريخ والحاضر والاعتداء لأكثر من قرن من الزمن على دولة كانت موجودة قبل 1830 بل وأسست لأمة ودولة منذ العهد النوميدي، ورغم التأسيس لمحكمة العدل الدولية كأحد مؤسسات منظمة الأمم المتحدة التي تعنى بالخلافات القضائية بين الدول، إلا أن ميثاق روما المؤسس لمحكمة الجنايات الدولية في 1998 هو الأكثر ملائمة لمحاكمة الاحتلال الفرنسي الوحشي على جرائمه في الجزائر لمدة 132 سنة ومن بينها ما حدث في 08 ماي 1945، وبالتالي نطرح الإشكالية الرئيسية وهي: كيف يمكن تصنيف مجازر 08

ماي 1945 من منظور القانون الدولي؟ واشكالية فرعية أهمها: هل جرائم الحرب وجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب التي تشكل الثلاثة جرائم كبرى التي اقترفها الاحتلال الفرنسي في الجزائر تجتمع كلها في مجازر 08 ماي 1945؟

1- أوضاع الجزائر بعد نهاية الحرب العالمية الثانية:

أ- الأوضاع السياسية:

كان المستعمر يراقب عن كثب التطورات بالجزائر بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وبرود فعل ما هي بالعنيفة وهذا عند مطالبة الجزائريين بالحرية، وقد اكتفت فرنسا في البداية بالتسويق والنظر لهذه المطالب لاحقا، ربما السبب يعزى هذه المرة إلى الظروف المعاشة التي كات تمر بها فرنسا يومها، أمام ويلات الحرب العالمية الثانية خاصة بعد انهزامها أمام الالمان وقيام حومة موالية للنازية، وتأسيس حكومة ديغول في المهجر "لندن".

ب- الأوضاع الاقتصادية:

لقد تزامنت تلك التطورات مع الأزمات الاقتصادية الحادة التي كان يعاني منها الشعب الجزائري، هذا الأخير الذي ذاق الأمرين من الفقر والظلم جراء الحرب الكونية الثانية، وسياسة المستعمر التي ومما زاد من تفاقم تلك الأزمة هو الجفاف الذي ساد الجزائر خلال مواسم عديدة، وما نتج عنه من انتشار للأفات والأمراض وتضرر المحصول الزراعي خلال هذه الفترة فانتشرت بذلك المجاعة بشكل كبير.¹

نجد أن الأوضاع السياسية كانت كارثية على الشعب الجزائري مع استمرار الاحتلال الفرنسي للبلاد منذ قرن وتسعة سنوات، ولكن ينضاف إليها اندلاع الحرب العالمية الثانية العام 1939 لتدفع الحكومة الفرنسية وتجبرها إلى تجنيد آلاف الجزائريين وزجهم في أتون حرب لا

¹ محمد شبوب، مجازر 08 ماي 1945 وأثرها في تطور الوعي السياسي للحركة الوطنية الجزائرية، المجلة المغربية للدراسات التاريخية والاجتماعية، المجلد الثامن العدد 13 ديسمبر 2013، ص.53-54.

تعنيهم مع الأعداء التاريخيين لفرنسا النازية والفاشية، بل تمارس سياسة التسوية والمماثلة والكذب على الشعب الجزائري ونخبه السياسية المتمثل في حركة أنصار البيان والحرية الذي مثل تجمعا لأغلب أحزابه أن فرنسا ستمنح الحرية والاستقلال للجزائريين بمجرد انتهاء الحرب ودحر النازية ودول المحور، أما الأوضاع الاقتصادية فقد تجاوزت كل حدود الظلم الاجتماعي والفقر والعوز لتصل إلى مرحلة المجاعة وانتشار التسول والبؤس لدى غالبية الجزائريين.

2- الجرائم المروعة التي مارسها الاحتلال الفرنسي في أحداث 08 ماي 1945

إن مجازر الثامن ماي 1945م في نظر الشيخ البشير الإبراهيمي هي عمل جبان من الفرنسيين، ففي الوقت الذي كانت فيه الحرب اختفوا عن ساحة تاركين الجزائريين يحاربون النازية والفاشية بكل شجاعة، وعندما توقفت الحرب ظهروا فقاموا بالقتل والإعدام بالجملة، كما نفى بشدة الادعاءات الفرنسية التي اعتبرت ما جرى في 8 ماي مؤامرة من تدبير النازية والفاشية وأعضاء حركة أحباب البيان والحرية.

وقد لخص ما جرى في الثامن ماي بأسلوب حزين فقال: " يا يوم...الله دماء بريئة فيك، ولله أعراض انتهكت، ولله أموال محرمة انستبيحت فيك، ولله يتامى فقدوا العائل الكافي فيك...ولله أيام فقدان بعولتهن فيك..." كما يقصد من عبارة " وصمة عار في جبين الحضارة الفرنسية" أن فرنسا منذ ثورتها في 1789م رفعت الإخاء والمساواة وادعت لنفسها الحضارة والديمقراطية، غير أن أعمالها العدوانية في الجزائر عامة وأحداث 08 ماي 1945 خاصة أسقطت القناع وكشف ادعائها.²

لقد وصف الشيخ الإبراهيمي وهو أمير البيان العربي وصاحب المواقف الحازمة والقطعية ضد الاستعمار الفرنسي أن الفرنسيين لا عهد لهم ولا أمان مع الزج بالجزائريين في المعارك وفي الصفوف الأمامية بل وكدروع بشرية لجبنهم أمام قوات دول المحور الفاشيين وبالأخص

² بشير وهيبة، حليس لخضر، أحداث الثامن ماي 1945 "دراسة تاريخية وقانونية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد: السادس، العدد: الأول، السنة: 2022، ص. 129.

النازيين، وأن خروج الجزائريين كان عفويا للمطالبة بالحصول على الحرية والاستقلال لاسترجاع سيادة الدولة الجزائرية وللاحتفال بنهاية الحرب العالمية الثانية وهم عزل ولكن قبلوا بكل وحشية وقسوة من طرف الجيش الفرنسي والشرطة الفرنسية والمليشيات التي تم استحداثها سريعا وتتكون من غلاة الاقدام السوداء الأكثر عنفا وتطرفا.

3- نتائج مجازر أحداث 08 ماي 1945 من منظور القانون الدولي

كانت هذه بداية جديدة في مسيرة الحزب، انطوت على دخول الحركة الوطنية مساراً سياسياً مختلفاً عما كانت، اذ بدأت تفكر في الكفاح المسلح باعتبارها الحل الأنسب لطرد المستعمر ونيل الحرية. وقد اقتنع بهذا الاعتقاد العديد من أعضاء وقيادات حركة الاستقلال في الجزائر، وتبعها أعضاء آخرون في الحركة الوطنية من مختلف التوجهات الايديولوجية. وهذا ما يدركه كل من يتابع دراسة هذا الموضوع انطلاقاً من الإطار الزمني الذي توقفنا عنده.³ وهو إقتناع راسخ خرجت به الحركة الوطنية بعد واحد وأربعين سنة من المقاومة السياسية السلمية (1904-1945) أن الاحتلال الفرنسي غزا الجزائر بالقوة العسكرية ولن يطرد من البلاد إلى بالكفاح المسلح وفي اطار ثورة شاملة داخلية وخارجية عسكرية ودبلوماسية ولوجيستكية وتحترم حقوق الانسان.

تقوم مسؤولية واختصاص القضاء الدولي في تقرير مسؤولية فرنسا عن الجرائم التي تورطت بها وبالخصوص مجازر 08 ماي 1945، فمن بين أهداف القواعد العرفية والدولية متابعة أنظمة الحكم المستبدة ومنعها مرة أخرى من ارتكاب مثل هذه الجرائم والتي بلغت حدود وصفها بالإبادة الجماعية التي تهدد الإنسانية، فما قامت به فرنسا يتخذ صور امتناع عن واجبات دولية وبالمقابل القيام بأفعال ممنوعة، كما يعتبر وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع

³ M. CHEBOUB, *The resumption of political action in Algeria after the French massacres of May 1945*, Almawakif: Journal of sociological and historical studies, Vol. 20, N: 01, P.P. 303-304.

والعقاب على جريمة الإبادة الجماعية 1948 وتتعهد بمنعها والعقاب عليها وهذا محصل في جرائم 08 ماي 1945.

إن الأفعال الهمجية التي قامت بها فرنسا وقابلت به المتظاهرين المسالمين خرجوا ليعبروا عن فرحهم بانتصار فرنسا وحلفائها على النازية، ورغم كونهم من أسباب الانتصار إلا أن فرنسا قابلت ذلك بأبشع صور الإبادة والتتكيل، ووصل الأمر إلى حد فرض عقاب جماعي على الشعب الجزائري ككل.⁴

وبالتالي نجد أن الجرائم المروعة التي ارتكبت في مجازر 08 ماي 1945 ترقى إلى الإبادة الجماعية لأنها حسب كل المشرعين القانونيين كانت غن سبق إصرار وترصد، خاصة أنها لم ترتكب فقط من طرف الجيش الفرنسي والشرطة والأجهزة الفرنسية بل وبتشكيل ميليشيا عسكرية مستعجلة من غلاة المستوطنين والأقدام السوداء الفرنسيين في الجزائر.

فقد ذهبت اتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولين الإضافيين لعام 1977 وكذا ميثاق روما المتعلق بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية لعام 1998 إلى التأكيد على أن هناك 22 جريمة خطيرة يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أصناف: جرائم الإبادة الجماعية، جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وأشنع هذه الجرائم هي "جريمة الإبادة الجماعية" التي يصر الغرب على الصائها بالدولة التركية ولكن دون أي ذكر لجرائم الإبادة الفرنسية سواء في الجزائر أو في المستعمرات الفرنسية الأخرى، وهذا إما إنكارا أو تتكرا من قبل القوى الغربية أو المجتمع الدولي الذين تحمسا كثيرا للمجازر التي لحقت بالأرمن ولاسيما البرلمان الأوروبي ومجلس الكنائس العالمي وجهات أخرى عديدة مقابل السكوت المطبق على الجرائم الفرنسية وخاصة في الجزائر التي تحاول نزع الاعتراف والاعتذار من السلطات الفرنسية الرافضة ذلك بل وتواصل تحدي المشاعر

بشرير وهيبة، حليس لخضر، مرجع سبق ذكره، ص. 138.

الجزائرية بإصدارها لقانون "تمجيد الاستعمار" الذي يتنافى وأخلاقيات الأمم المتحدة ومبادئها كون أن الاستعمار ليس فقط إنكار لحقوق الإنسان ولكن جريمة مكتملة الأركان.⁵

وهنا نجد أنه يتم تصنيف ما حدث في مجزرة 08 ماي 1945 بأنه جريمة الإبادة الجماعية، لأن أركان الجريمة متوفرة ومكتملة الأركان ماديا.

4- الاجراءات القانونية الدولية لمواجهة جريمة الاحتلال الفرنسي في أحداث 08 ماي: 1945:

في نهاية هذه الدراسة خلصنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها في:

- أن ما وصفته فرنسا بالأحداث لا يخرج عن كونه مجازر بشعة ارتكبتها فترة احتلالها الحربي في حق متظاهرين عزل تطبيقا لسياسة انتهجتها في كثير من مناطق الشمال القسنطيني للقضاء على ما اعتبرته تمردا.

- أن الأفعال المرتكبة في لقمع ما أطلق عليه أحداث 08 ماي 1945 وكيف بأنه جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية ارتكبت ضد جماعة دينية بقصد اهلاكها الكلي والجزئي، وهي جرائم مكتملة الاركان توجب مسؤولية مرتكبيها حسب الوثائق الدولية السارية تلك الفترة لا سيما القانون رقم (10) لمجلس الرقابة على ألمانيا، والتي أقرت كلها عدم جواز سقوط الأفعال المشكلة للجرائم الدولية بالتقادم ووجوب مساءلة مرتكبيها دون الاعتداد بالحصانات والامتيازات الممنوحة لهم بموجب قوانين بلدانهم الداخلية.

أ. د. غضبان مبروك، د. د. ع. خلفه نادية، جرائم الاستعمار الفرنسي في الجزائر: هل هي جرائم إبادة أم جرائم ضد الإنسانية - مجازر 08 ماي 1945 - نموذجا، مجلة المرأة العدد 04، مخبر الدراسات المغاربية، النخب وبناء الدولة الوطنية، ديسمبر 2015، ص. 214

- أن عمليات القمع القضائي التي انتهجتها المحاكم الفرنسية لم تراع فيها ضمانات المحاكمة العادلة من حق في الدفاع الحياد والاستقلالية، مما يعد مخالفا لكل المعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان.⁶

يمكن أن نصنف ما حدث في 08 ماي 1945 بارتكاب الحكومة الفرنسية وبضوء أخضر من أعلى السلطات في باريس على إرتكاب الثلاثة جرائم كبرى لدى محكمة الجنايات الدولية وهي: جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية.

5- التوصيات:

- يجب اللجوء إلى محكمة الجنايات الدولية من طرف الدولة الجزائرية بعد انضمامها ورفع دعاوي قضائية ضد فرنسا كدولة المسؤولة على احتلال الجزائر لأكثر من 132 سنة وذلك باقترافها جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية ضد الشعب الجزائري.

- دعم مجهودات الدولة الجزائرية حاليا في ملف الذاكرة وذلك بمطالبة فرنسا بالاعتذار عن جرائمها الوحشية واللاإنسانية في الجزائر وإسترجاع الأرشيف الجزائري والعثماني وكل متعلقات الأمير عبد القادر والممتلكات الأثرية وتسلم رفات وجماعم زعماء وأعيان المقاومة الشعبية، والتعويض المادي والمعنوي لضحايا التفجيرات النووية في الستينيات من القرن الماضي في رقان وعين أنكر ومعالجتهم وتنظيف الاراضي التي عرفت هذه التجارب النووية والحصول على خرائط الألغام في الحدود الشرقية والغربية.

- أن يضطلع المجتمع المدني والنشطاء المدنيين بدورهم في تحريك دعاوي قضائية لدى محكمة الجنايات الدولية ضد فرنسا بتهم ارتكاب الثلاث جرائم الرئيسية وهي: جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية.

⁶وفاء دريدي، الجرائم المرتكبة أثناء أحداث 08 ماي 1945 في ضوء قواعد القانون الدولي الجنائي، مجلة تجسير للأبحاث والدراسات متعددة الدراسات، المجلد: 03، العدد: 02، السنة: 2003، ص. 104،

الخاتمة:

تمثل مجازر 08 ماي 1945 محطة تاريخية مؤلمة ولكنها دفعت نحو تحول لمجرى التاريخ للشعب الجزائري وللحركة الوطنية ولقناعة وشبه اجماع بأن الكفاح المسلح بثورة تحريرية وبمؤسسات داخلية وخارجية عسكرية وسياسية دبلوماسية احترافية وبتوفير الدعم المادي واللوجستيكي وباحترام لحقوق الانسان هي الكفيلة لتحرير الجزائر، كما أنه يجب محاكمة فرنسا بكل جرائمها بعد احصائها لدى محكمة الجنايات الدولية بارتكابها ثلاث جرائم كبرى في القانون الدولي وهي: جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وذلك بعد رفض وانكار وتلاعب فرنسا لأكثر من 62 سنة بالاعتراف بجرائمها والمفاوضات السياسية بين قيادتي البلدين التي أفشلها كل الرؤساء الفرنسيين المتعاقبين وبتخريب متعمد من اليمين المتطرف.